


*Riyad University*

RIYAD, SAUDI ARABIA


No. ............................................ الرقم Date. ............................................

المرشد المعين على الضروى من علوم الدين ،
لابن عاشر، عبدالواحد بن أحمد - ١٠٤٠هـ .
كتب فى القرن الثالث عشر الهجرى تقديرا.

١٢ ق
١٥ س
٢٣×٥ر١٧سم



نسخة جيدة، خطها مغربى مقروء . طبع
الاعلام ٤ : ٢٢٣ الازهرية ٢ : ٤٠٥
١ - المذهب المالكى، فقه المذاهب الاسلامية
أ - المؤلف ب - تاريخ النسخ ج - منظومة
ابن عاشر فى الفقه .

بسم الله الرحمن الرحيم

ومجموع [illegible]

تمر ساعة [illegible] تطلعها تعب :: فلا تعب فيها الا تمر من تعب

تمر ساعة [illegible] تطلعها تعب :: فلا تعب فيها الا تجلى من تعب

اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين واجعلني من عبادك الصالحين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

هذا نظم الإمام الشيخ أبي محمد بن عاشر رحمه الله ورضي عنه ونفعنا به

يقول عبد الواحد بن عاشر . مبتدئا باسم الإله القادر
الحمد لله الذي علمنا . من العلوم ما به كلفنا
صلى وسلم على محمد . وآله وصحبه والمقتدي
وبعد فالعون من الله المجيد . في نظم أبيات للامي تفيد
في عقد الأشعري وفقه مالك . وفي طريقة الجنيد السالك
مقدمة لكتاب الاعتقاد . معينة لقاريها على المراد
وحكمنا العقلي قضية بلا . وقف على عادة او وضع جلا
أقسام مقتضاه بالحصر تماز . وهي الوجوب الاستحالة الجواز
فواجب لا يقبل النفي بحال . وما أبى الثبوت عقلا المحال
وجائز ما قابل الأمرين سم . للضروري والنظري كل قسم
أول واجب على من كلفا . ممكنا من نظر أن يعرفا

الجنيد

الله



الله والرسل بالصفات . مما عليها نصب الآيات
وكل تكليف بشرط العقل . مع البلوغ بدم أو حمل
أو بمني أو بإنبات الشعر . أو بثمان عشرة حولا ظهر
كتاب أم القواعد وما انطوت عليه من العقائد
يجب لله الوجود والقدم . كذا البقاء والغنى المطلق عم
وخلفه لخلقه بلا مثال . ووحدة الذات ووصف والفعال
وقدرة إرادة علم حياة . سمع كلام بصر ذي واجبات
ويستحيل ضد هذه الصفات . العدم الحدوث ذا للحادثات
كذا الفنا والافتقار عده . وأن يماثل ونفي الوحدة
عجز كراهة وجهل وممات . وصمم وبكم عمى صمات
يجوز في حقه فعل الممكنات . بأسرها وتركها في العدمات
وجوده له دليل قاطع . حاجة كل محدث للصانع
لو حدثت بنفسها الأكوان . لاجتمع التساوي والرجحان
وذا محال وحدوث العالم . من حدث الأعراض مع تلازم
لو لم يك القدم وصفه لزم . حدوثه دور تسلسل حتم

لو أمكن الفناء لانتفى القدم . لو ماثل الخلق حدوثه انحتم
لو لم يجب وصف الغنى له افتقر . لو لم يكن بواحد لما قدر
لو لم يكن حيا مريدا عالما . وقادرا لما رأيت عالما
والتالي في الستة القضايا باطل . فقطعا مقدم إذا مماثل
والسمع والبصر والكلام . بالنقل مع كماله ترام
لو استحال ممكن أو وجب . قلب الحقائق لزوما أوجبا
يجب للرسل الكرام الصدق . أمانة تبليغهم يحق
محال الكذب والمنهي . كعدم التبليغ يا ذكي
يجوز في حقهم كل عرض . ليس مؤديا لنقص كالمرض
لو لم يكونوا صادقين للزم . أن يكذب الإله في تصديقهم
إذ معجزاتهم كقوله وبر . صدق هذا العبد في كل خبر
لو انتفى التبليغ أو خانوا حتم . أن يقلب المنهي طاعة لهم
جواز الاعراض عليهم حجته . وقوعها بهم تسل حكمته

وقول لا إله إلا الله . محمد أرسله الإله
يجمع كل هذه المعاني . كانت لذا علامة الإيمان

وهي





وهي أفضل وجوه الذكر . فاشغل بها العمر تفز بالذخر
فصل وطاعة الجوارح الجميع . قولا وفعلا هو الاسلام الرفيع
قواعد الإسلام خمس واجبات . وهو الشهادتان شرط الباقيات
ثم الصلاة والزكاة في القطاع . والصوم والحج على من استطاع
الايمان جزم بالإله والكتب . والرسل والأملاك مع بعث قرب
وقدر كذا الصراط الميزان . حوض النبي جنة ونيران
وأما الاحسان فقال من دراه . أن تعبد الله كأنك تراه
إن لم تكن تراه إنه يراك . والدين ذي الثلاث خذ أقوى عراك

مقدمة من الأصول . معينة في فروع على الوصول
الحكم في الشرع خطاب ربنا . المقتضي فعل المكلف افطنا
بطلب أو اذن أو بوضع . لسبب أو شرط أو ذي منع
أقسام حكم الشرع خمسة ترام . فرض وندب وكراهة حرام
ثم إباحة فمأمور جزم . فرض ودون الجزم مندوب وسم
والفرض قسمان كفاية وعين . ويشمل المندوب سنة بذين

كتاب الطهارة

فصل وتحصل الطهارة بما من التغير بشيء سلما
إذا تغير بنجس طرحا أو طاهر لعادة قد صلحا
إلا إذا لازمه في الغالب كمغرة فمطلق كالذائب
فصل فرائض الوضو سبع وهي دلك وفور نية في بدئه
ولينو رفع حدث أو مفترض أو استباحة لممنوع عرض
وغسل وجه غسله اليدين ومسح رأس غسله الرجلين
والفرض عم مجمع الأذنين والمرفقين عم والكعبين
خلل أصابع اليدين وشعر وجه إذا من تحته الجلد ظهر
سننه السبع ابتدا غسل اليدين ورد مسح الرأس مسح الأذنين
مضمضة استنشاق استنثار ترتيب فرضه وذا المختار
وأحد عشر الفضائل أتت تسمية وبقعة قد طهرت
تقليل ماء وتيامن الإنا والشفع والتثليث في مغسولنا
بدء الميامن سواك وندب ترتيب مسنونه أو مع ما يجب
وبدء مسح الرأس من مقدمه تخليله أصابعا بقدميه
وكره الزيد على الفرض لدى مسح وفي الغسل على ما حددا

اصلها مغسولنا



وعاجز



وعاجز الفور بنى ما لم يطل بيبس الأعضا في زمان معتدل
ذاكر فرضه بطول يفعله فقط وفي القرب الموالي يكمله
إن كان صلى بطلت ومن ذكر سنته يفعلها لما حضر
فصل نواقضه ستة عشر بول وريح سلس إذا ندر
وغائط نوم ثقيل مذي سكر وإغماء جنون ودي
لمس وقبلة وذا إن وجدت لذة عادة كذا إن قصدت
إلطاف مرأة كذا مس الذكر والشك في الحدث كفر من كفر
ويجب استبراء الأخبثين مع سلت ونتر ذكر والشد دع
وجاز الاستجمار من بول ذكر كغائط لا ما كثيرا انتشر
فصل فروض الغسل قصد يحتضر فور عموم الدلك تخليل الشعر
فتابع الخفي مثل الركبتين والإبط والرفغ وبين الأليتين
وصل لما عسر بالمنديل ونحوه كالحبل والتوكيل
سننه مضمضة غسل اليدين بدءا والاستنشاق ثقب الأذنين
مندوبه البدء بغسله الأذى تسمية تثليث رأسه كذا
تقديم أعضاء الوضو قلة ما بدء بأعلى ويمين خذهما

تبدأ في الغسل بفرج ثم كف عن مسه ببطن أو جنب الأكف
أو أصبع ثم إذا مسسته أعد من الوضوء ما فعلته
موجبه حيض نفاس إنزال مغيب كمرة بفرج إسجال
والأولان منعا الوطء إلى غسل والآخران قرآنا حلا
والكل مسجدا وسهو الاغتسال مثل وضوئك ولم تعد موال

فصل لخوف ضر أو عدم ما عوض من الطهارة التيمم
وصل فرضا واحدا وإن تصل جنازة وسنة به يحل
وجاز للنفل ابتدا ويستبيح الفرض لا الجمعة حاضر صحيح
فروضه مسحك وجها واليدين للكوع والنية أولى الضربتين
ثم الموالاة صعيد طهرا ووصلها به ووقت حضرا
آخره للراجي آيس فقط أوله والمتردد الوسط
سننه مسحهما للمرفق وضربة اليدين ترتيب بقي
مندوبه تسمية وصف حميد ناقضه مثل الوضوء ويزيد
وجود ماء قبل أن صلى وإن بعد يجد يعد بوقت إن يكن
كخائف اللص وراج قدما وزمن مناولا قد عدما



## كتاب الصلاة

فرائض الصلاة ستة عشرة شروطها أربعة مفتقرة
تكبيرة الإحرام والقيام لها ونية بها ترام
فاتحة مع القيام والركوع والرفع منه والسجود بالخضوع
والرفع منه والسلام والجلوس له وترتيب أداء في الأسوس
والاعتدال مطمئنا بالتزام تبع مأموم بإحرام سلام
نيته اقتدا كذا الإمام في خوف وجمع جمعة مستخلف
شرطها الاستقبال طهر الخبث وستر عورة وطهر الحدث
بالذكر والقدرة في غير الأخير تفريع ناسيها وعاجز كثير
ندبا يعيد دائما بوقت كالخطا في قبلة لا عجزها أو النسيا
وما عدا وجه وكف الحرة يجب ستره كما في العورة
لكن لدى كشف لصدر أو شعر أو طرف يعيد في الوقت المقر
شرط وجوبها النقا من دم بقصة أو الجفوف واعلم
فلا قضا أيامه ثم دخول وقت فأدها به حتما أقول
سننها السورة بعد الواقية مع القيام أولا والثانية

جهر وسر بمحل لهما • تكبيره الا الذي تقدما
كل تشهد جلوس اول • والثان لا ما للسلام يحصل
وسمع الله لمن حمده في • الرفع من ركوعه اورده
الفذ والامام هذا اكدا • والباق كالمندوب في الحكم بدا
اقامة سجوده على اليدين • وطرف الرجلين مثل الركبتين
انصات مقتد بجهر ثم رد • على الامام واليسار واحد
به وزائد سكون للحضور • سترة غير مقتد خاف المرور
جهر السلام كلم التشهد • وان يصلي على محمد
سن الاذان لجماعة اتت • فرضا بوقته وغيرا طلبت
وقصر من سافر اربع برد • ظهرا عشا عصرا الى حين يعود
مما وراء السكنى اليه ان قدم • مقيم اربعة ايام يتم
مندوبها تيامن مع السلام • تامين من صلى عدا جهر الامام
وقول ربنا لك الحمد عدا • من ام والقنوت في الصبح بدا
رداء تسبيح السجود والركوع • سدل يد تكبيره مع الشروع
وبعد ان يقوم من وسطاه • وعقد الثلاث من يمناه

مقتد

لدا



لدى التشهد وبسط ما خلاه • تحريك سبابتها حين تلاه
والبطن من فخذ رجال يبعدون • ومرفقا من ركبة اذ يسجدون
وصفة الجلوس تمكين اليد • من ركبتيه في الركوع وزد
نصبهما قراءة الماموم في • سرية وضع اليدين فاقتفي
لدى السجود حذو اذن وكذا • رفع اليدين عند الاحرام خذا
تطويله صبحا وظهرا سورتين • توسط العشا وقصر الباقيين
كالسورة الاخرى كذا الوسطى استحب • سبق يد وضعا وفي الرفع الركب
وكرهوا بسملة تعوذا • في الفرض والسجود في الثوب كذا
كور عمامة وبعض كمه • وحمل شيء فيه او في فمه
قراءة لدى السجود والركوع • تفكر القلب بما نافى الخشوع
وعبث والالتفات والدعا • اثنا قراءة كذا ان ركعا
تشبيك او فرقعة الاصابع • تخصر تغميض عين تابع
فصل وخمس صلوات فرض عين • وهي كفاية لميت دون مين
فروضها التكبير اربعا دعا • ونية سلام سر تبعا
وكالصلاة الغسل دفن وكفن • وتر كسوف عيد استسقا سنن

السجود

فجر رغيبة وتقضى للزوال والفرض يقضى أبدا وبالتوال
ندب نفل مطلقا وأكدت تحية ضحى تراويح تلت
وقبل وتر مثل ظهر عصر وبعد مغرب وبعد ظهر
فصل لنقص سنة سهوا يسن قبل السلام سجدتان أو سنن
إن أكدت ومن يزد سهوا سجد بعد كذا والنقص غلب إن ورد
واستدرك القبلي مع قرب السلام واستدرك البعدي ولو من بعد عام
عن مقتد يحمل هذين الإمام وبطلت بعمد نفخ أو كلام
لغير إصلاح وبالمشغل عن فرض وفي الوقت أعد إذا يسن
وحدث وسهو زيد المثل قهقهة وعمد شرب أكل
وسجدة قيء وذكر فرض أقل من ست كذكر البعض
وفوت قبلي ثلاث سنن بفصل مسجد كطول الزمن
واستدرك الركن فإن حال ركوع فألغ ذات السهو والبنا يطوع
كفعل من سلم لكن يحرم للباقي والطول الفساد ملزم
من شك في ركن بنى على اليقين وليسجدوا البعدي لكن قد يبين
لا ينوا في فعلهم والقول نقص بفوت سورة فالقبلي

كذاكر



كذاكر الوسطى والأيدي قد رفع وركبا لا قبل أدا الأمر رفع
فصل بموطن القرى قد فرضت صلاة جمعة لخمس تلت
بجامع على مقيم ما انعذر حر قريب بكفرسخ ذكر
وأجزأت غيرا نعم قد تندب عند النداء السعي إليها يجب
وسن غسل بالرواح اتصلا ندب تهجير وحال جملا
فصل بجماعة قد وجبت سنت بفرض وبركعة رست
وندب أن يعاد الفذ بها لا مغربا كذا عشا موترها
شرط الإمام ذكر مكلف آت بالأركان وحكما يعرف
ويكره السلس والقروح مع باد لغيرهم ومن يكره دع
وكالأشل وإمامة بلا رداء بمسجد صلاة تجتلا
بين الأساطين وقدام الإمام جماعة بعد صلاة ذي التمام
وراتب مجهول أو من أبنا وأغلف عبد خصي ابن زنا
وجاز عنين وأعمى ألكن مجذوم خف وهذا المقتدي
والمقتدي الإمام يتبع خلا زيادة قد حقق عنها عدلا
وأحرم المسبوق فورا ودخل مع الإمام كيف ما كان العمل

فكبرن إن ساجدا أو راكعا ألفاه لا في جلسة وتبعا
إن سلم الإمام قام قاضيا أقواله وفي الأفعال بانيا
كبر إن حصل شفعا أو أقل من ركعة والسهو إذ ذاك احتمل
وبسجد المسبوق قبلي الإمام معه وبعديا قضى بعد السلام
وبطل بفقد مقتد بمنفصل عن الإمام غير فرع منجلي
من ذكر الحدث أو به غلب إن بادر الخروج منها وندب
تقديم مؤتم يتم بهم فإن أبوا انفردوا أو قدموا

## كتاب الزكاة

فرض الزكاة فيما يرتسم عين وحب وثمار ونعم
في العين والأنعام حقت كل عام يكمل والحب بإفراك يرام
والتمر والزبيب بالطيب وفي ذي الزيت من زيته والحب يفي
وهي في الثمار والحب العشر أو نصفه إن آلة السقي يجر
خمسة أوسق نصاب فيهما في فضة قل مائتا درهما
عشرون دينارا نصاب في الذهب وربع العشر فيهما وجب
والعرض ذو التجر ودين من أدار قيمتها كالنقد ثم الاحتكار

زكى



زكى لقبض ثمن أو دين عينا بشرط الحول للأصلين
في كل خمسة جمال جذعة من غنم بنت المخاض مقنعة
في الخمس والعشرين وابنة اللبون في ستة مع الثلاثين تكون
ستا وأربعين حقة كفت جذعة إحدى وستين وفت
بنتا لبون ستة وسبعين وحقتان واحدا وتسعين
ومع ثلاثين ثلاث أي بنات لبون أو خذ حقتين بافتيات
إذا الثلاثين تلتها المائة في كل خمسين كمال حقة
وكل أربعين بنت للبون وهكذا ما زادت أمرها يهون
عجل تبيع في ثلاثين بقر مسنة في أربعين تستطر
وهكذا ما ارتقت ثم الغنم شاة لأربعين مع أخرى تضم
في واحد عشرين يتلو ومائة ومع تصافين ثلاث مجزئة
وأربعا خذ من مئين أربع شاة لكل مائة إن ترتفع
وحول الأرباح ونسل كالأصول والطار لا عما يزكى يحول
ولا يزكى وقص من النعم كذا لما دون النصاب ولتعم
وعسل فاكهة مع الخضر إذ هي في المقتات مما يدخر

ويحصل النصاب من صنفين . كذهب وفضة من عين
والضأن للمعز وبخت للعراب . وبقر إلى الجواميس اصطحاب
والقمح للشعير للسلت يصار . كذا القطاني والزبيب والثمار
مصرفها الفقير والمسكين . غاز وعتق عامل مدين
مؤلف القلب ومحتاج غريب . أحرار اسلام ولم يقبل مريب
فصل زكاة الفطر صاع وتجب . عن مسلم ومن برزقه طلب

## كتاب الصيام

صيام شهر رمضان وجبا . في رجب شعبان صوم ندبا
كتسع حجة وأحرى الآخر . كذا المحرم وأحرى العاشر
ويثبت الشهر برؤية الهلال . أو بثلاثين فقيل في كمال
فرض الصيام نية بليله . وترك وطء شربه وأكله
والقيء مع إيصال شيء للمعدة . من أذن أو عين أو أنف ورد
وقت طلوع فجره إلى الغروب . والعقل في أول شهره وجوب
وليقض فاقده والحيض منع . صوما وتقضي الفرض إن به ارتفع
ويكره اللمس وفكر سلما . دأبا من المذي وإلا حرما

وكرهوا



وكرهوا ذوق كقدر وهذر . غالب قيء وذباب مغتفر
غبار صانع وطرق وسواك . يابس اصباح جنابة كذاك
ونية تكفي لما تتابعه . يجب إلا إن نفاه مانعه
ندب تعجيل لفطر رفعه . كذاك تأخير سحور تبعه
من أفطر الفرض قضاه وليزد . كفارة في رمضان إن عمد
لأكل أو شرب فم أو للمني . ولو بفكر أو لرفض ما بني
بلا تأول قريب ويباح . لضر أو سفر قصر أي مباح
وعمده في النفل دون ضر . محرم وليقض لا في الغير
وكفرن بصوم شهرين ولا . أو عتق مملوك بالاسلام حلا
وفضلوا إطعام ستين فقير . مدا لمسكين من العيش الكثير

لما تتابعه

## كتاب الحج

الحج فرض مرة في العمر . أركانه أربعة لم تجبر
الإحرام والسعي وقوف عرفة . ليلة الأضحى والطواف ردفه
والواجبات غير الأركان بدم . قد جبرت منها طواف من قدم
ووصله بالسعي مشي فيهما . وركعتا الطواف إن تحتما

نُزُولُ مُزْدَلِفَةٍ فِي رُجُوعِنَا • مَبِيتُ لَيْلَاتٍ ثَلَاثٍ بِمِنَى
إِحْرَامُ مِيقَاتٍ فَذُو الْحُلَيْفَةِ • لِطَيْبَةٍ لِلشَّامِ وَمِصْرَ الْجُحْفَةُ
قَرْنٌ لِنَجْدٍ ذَاتُ عِرْقٍ لِلْعِرَاقْ • يَلَمْلَمُ الْيَمَنِ آتِيهَا وِفَاقْ
تَجَرُّدٌ مِنَ الْمَخِيطِ تَلْبِيَهْ • وَالْحَلْقُ مَعْ رَمْيِ الْجِمَارِ تَوْفِيَهْ
وَإِنْ تُرِدْ تَرْتِيبَ حَجِّكَ اسْمَعَا • بَيَانَهُ وَالذِّهْنَ مِنْكَ اسْتَجْمِعَا
إِنْ جِئْتَ رَابِغًا تَنَظَّفْ وَاغْتَسِلْ • كَوَاجِبٍ وَبِالشُّرُوعِ يَتَّصِلْ
وَالْبَسْ رِدًا وَأُزْرَةً نَعْلَيْنِ • وَاسْتَصْحِبِ الْهَدْيَ وَرَكْعَتَيْنِ
بِالْكَافِرُونَ ثُمَّ الْإِخْلَاصِ هُمَا • فَإِنْ رَكِبْتَ أَوْ مَشَيْتَ أَحْرِمَا
بِنِيَّةٍ تَصْحَبُ قَوْلًا أَوْ عَمَلْ • كَمَشْيٍ أَوْ تَلْبِيَةٍ مِمَّا اتَّصَلْ
وَجَدِّدَنْهَا كُلَّمَا تَجَدَّدَتْ • حَالٌ وَإِنْ صَلَّيْتَ ثُمَّ إِنْ دَنَتْ
مَكَّةُ فَاغْتَسِلْ بِذِي طُوًى بِلَا • دَلْكٍ وَمِنْ كُدَى الثَّنِيَّةِ ادْخُلَا
إِذَا وَصَلْتَ لِلْبُيُوتِ فَاتْرُكَا • تَلْبِيَةً وَكُلَّ شُغْلٍ وَاسْلُكَا
لِلْبَيْتِ مِنْ بَابِ السَّلَامِ وَاسْتَلِمْ • الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ كَبِّرْ وَأَتِمْ
سَبْعَةَ أَطْوَافٍ بِهِ وَقَدْ يَسَرْ • وَكَبِّرَنْ مُقَبِّلًا ذَاكَ الْحَجَرْ
مَتَى تُحَاذِيهِ كَذَا الْيَمَانِي • لَكِنَّ ذَا بِالْيَدِ خُذْ بَيَانِي

إن لم تصل



إِنْ لَمْ تَصِلْ لِلْحَجَرِ الْمَسْ بِالْيَدِ • وَضَعْ عَلَى الْفَمِ وَكَبِّرْ تَقْتَدِ
وَارْمُلْ ثَلَاثًا وَامْشِ بَعْدُ أَرْبَعَا • خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ أَوْقِعَا
وَاخْرُجْ إِلَى الصَّفَا فَقِفْ مُسْتَقْبِلَا • عَلَيْهِ ثُمَّ كَبِّرَنْ وَهَلِّلَا
وَاسْعَ لِمَرْوَةٍ فَقِفْ مِثْلَ الصَّفَا • وَخُبَّ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ ذَا اقْتِفَا
أَرْبَعَ وَقَفَاتٍ بِكُلٍّ مِنْهُمَا • تَقِفُ وَالْأَشْوَاطَ سَبْعًا تَمِّمَا
وَادْعُ بِمَا شِئْتَ بِسَعْيٍ وَطَوَافْ • وَبِالصَّفَا وَمَرْوَةٍ مَعَ اعْتِرَافْ
وَيَجِبُ الطُّهْرَانِ وَالسِّتْرُ عَلَى • مَنْ طَافَ نَدْبُهَا بِسَعْيٍ يُجْتَلَا
وَعُدْ فَلَبِّ لِمُصَلَّى عَرَفَهْ • وَخُطْبَةُ السَّابِعِ تَأْتِي لِلصِّفَهْ
وَثَامِنَ الشَّهْرِ اخْرُجَنَّ لِمِنَى • بِعَرَفَاتٍ تَاسِعًا نُزُولُنَا
وَاغْتَسِلَنْ قُرْبَ الزَّوَالِ وَاحْضُرَا • الْخُطْبَتَيْنِ وَاجْمَعَنَّ وَاقْصُرَا
ظُهْرَيْكَ ثُمَّ الْجَبَلَ اصْعَدْ رَاكِبَا • عَلَى وُضُوءٍ ثُمَّ كُنْ مُوَاظِبَا
هُنَيْهَةً بَعْدَ غُرُوبٍ تَقِفُ • وَانْفِرْ لِمُزْدَلِفَةٍ وَتَنْصَرِفُ
فِي الْمَأْزِمَيْنِ الْعَلَمَيْنِ نَكِّبِ • وَاقْصُرْ بِهَا وَاجْمَعْ عِشًا لِمَغْرِبِ
وَاحْطُطْ وَبِتْ بِهَا وَأَحْيِ لَيْلَتَكْ • وَصَلِّ صُبْحَكَ وَغَلِّسْ رِحْلَتَكْ
قِفْ وَادْعُ بِالْمَشْعَرِ لِلْإِسْفَارِ • وَأَسْرِعَنْ فِي بَطْنِ وَادِي النَّارِ

وسر كما تكون للعقبة • فارم لديها بحجار سبعة
من أسفل تساق من مزدلفة • كالفول وانحر هديا ان بعرفة
أوقفته واحلق وسر للبيت • فطف وصل مثل ذاك النعت
وارجع فصل الظهر في منى وبت • إثر زوال غده ارم لا تفت
ثلاث جمرات بسبع حصيات • لكل جمرة وقف للدعوات
طويلا اثر الاوليين أخرا • عقبة وكل رمي كبرا
وافعل كذا ثالث يوم وزد • ان شئت رابعا وتم ما قصد
ومنع الإحرام صيد البر • في قتله الجزاء لا كالفار
وعقرب مع الحدا كلب عقور • وحية مع الغراب إذ يجور
ومنع المحيط بالعضو ولو • بنسج او عقد كخاتم حكوا
والستر للوجه او الراس بما • يعد ساترا ولكن انما
تمنع الانثى لبس قفاز كذا • ستر لوجه لا لستر اخذا
ومنع الطيب ودهنا وضرر • قمل والقا وسخ ظفر شعر
ويفتدي للفعل بعض ما ذكر • من المحيط لهنا وان عذر
ومنع النسا وافسد الجماع • إلى الإفاضة يبقى الامتناع

كالصيد



كالصيد ثم باقي ما قد منعا • بالجمرة الاولى يحل فاسمعا
وجاز الاستظلال بالمرتفع • لا في المحمل وشقدف فع
وسنت العمرة فافعلها كما • حج وفي التنعيم ندبا احرما
وإثر سعيك احلقن وقصرا • تحل منها والطواف كثرا
ما دمت في مكة وارع الحرمة • لجانب البيت وزد في الخدمة
ولازم الصف وإن عزمت • على الخروج طف كما علمت
وسر لقبر المصطفى بأدب • ونية تجب لكل مطلب
سلم عليه ثم زد للصديق • ثم إلى عمر نلت التوفيق
واعلم بأن ذا المقام يستجاب • فيه الدعا فلا تمل من طلاب
وسل شفاعة وختما حسنا • وعجل الاوبة إذ نلت المنى
وادخل ضحى واصحب هدية السرور • إلى الاقارب ومن بك يدور

صح ضحى

## كتاب مبادئ التصوف وهوادي التعرف

وتوبة من كل ذنب يجترم • تجب فورا مطلقا وهي الندم
بشرطها الاقلاع ونفي الاصرار • وليتلاف ممكنا ذا استغفار
وحاصل التقوى اجتناب وامتثال • في ظاهر وباطن بذا تنال

فجاءت الأقسام حقا أربعة ... وهي للسالك سبل المنفعة
يغض عينيه عن المحارم ... يكف سمعه عن المآثم
كغيبة نميمة زور كذب ... لسانه أحرى بترك ما جلب
يحفظ بطنه من الحرام ... يترك ما شبه باهتمام
يحفظ فرجه ويتقي الشهيد ... في البطش والسعي لممنوع يرد
ويوقف الأمور حتى يعلما ... ما الله فيهن به قد حكما
يطهر القلب من الرياء ... وحسد عجب وكل داء
واعلم بأن أصل ذي الآفات ... حب الرياسة وطرح الآتي
رأس الخطايا هو حب العاجلة ... ليس الدوا إلا في الاضطرار له
يصحب شيخا عارف المسالك ... يقيه في طريقه المهالك
يذكره الله إذا رآه ... ويوصل العبد إلى مولاه
يحاسب النفس على الأنفاس ... ويزن الخاطر بالقسطاس
ويحفظ المفروض رأس المال ... والنفل ربحه به يوالي
ويكثر الذكر بصفو لبه ... والعون في جميع ذا بربه
يجاهد النفس لرب العالمين ... ويتحلى بمقامات اليقين

خوف





خوف رجا شكر وصبر توبة ... زهد توكل رضا محبة
يصدق شاهده في المعاملة ... يرضى بما قدره الإله له
يصير عند ذاك عارفا به ... حرا وغيره خلا من قلبه
فحبه الإله واصطفاه ... لحضرة القدوس واجتباه
ذا القدر نظما لا يفي بالغاية ... وفي الذي ذكرته كفاية
أبياته أربعة عشر تصل ... مع ثلاثمائة عدد
الرسل سميته بالمرشد المعين ... على الضروري
من علوم الدين فأسأل النفع به على الدوام
من ربنا بجاه سيد الأنام ... قد انتهى والحمد
لله العظيم صلى وسلم على الهادي الكريم

انتهى بحمد الله وحسن عونه
وشامل عفوه و[illegible] واستودع
هنا شهادة أن لا إله إلا الله
محمد رسول الله وهي [illegible] عندكم
وديعة [illegible]
والحمد لله رب
العالمين

قلبه

الدوام